الكشوفات المالية حسب المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الأيوفي (AAOIFI)

Financial statements according to Shariah standards of Islamic financial institutions (AAOIFI)

جبار بوكثير
جامعة أم البواقي
djebarbouketir@yahoo.fr

رضا زهواني
جامعة الوادي
mZehouani@yahoo.fr

Received:30/05/2016 *Accepted:30/06/2016* *Published:15/12/2016*

ملخص:

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على أحد المرجعيات البديلة في مجال المحاسبة والمراجعة، وهي تعتمد على الشريعة الإسلامية السمحة، تأتمر بأوامرها وتنتهي بنواهيها. الأمر الذي دفع بالكثير من المستثمرين ورجال الأعمال والكثير من دول العالم إلى تبني هذه المعايير الشرعية في مجال المحاسبة والمراجعة، وتعتبر كبديل عن معايير المحاسبية الدولية وغيرها من المرجعيات المختصة في مجال المحاسبة والمراجعة، لذلك سنعمد في هذه الورقة إلى تسليط الضوء على هذه المرجعية المهنية والتعريف بها، والتي ليس لها وجود حاليا في البيئة الجزائرية خاصة أن الهيئة التي تصدر هذه المعايير قد تأسست في الجزائر سنة 1991، فكان للجزائر شرف المساهمة في تأسيسها، لذلك نعمل على التعرف والاستفادة من هذه المرجعية المهنية في الجزائر والاستفادة من مزاياها.

الكلمات المفتاحية: معايير المحاسبة الإسلامية، المعايير الشرعية، معايير المحاسبية الدولية، هيئة الأيوفي، معايير المحاسبة والمراجعة.

Abstract

Cet article a pour but de faire la lumière sur l'une des références alternatives dans le domaine de la comptabilité et de l'audit: elle repose sur le droit islamique tolérant, qui suit ses ordres et se termine par ses interdictions. Cela a conduit de nombreux investisseurs, hommes d'affaires et de nombreux pays du monde à adopter ces normes juridiques dans le domaine de la comptabilité et de l'audit. N'ayant aucune présence dans l'environnement algérien, notamment parce que l'organisme qui a publié ces normes a été fondé en Algérie en 1991, l'Algérie a eu l'honneur de contribuer à sa création. Nous travaillons donc à identifier et à bénéficier de cette référence professionnelle en Algérie et à bénéficier de ses avantages.

Keywords: Islamic Accounting Standards, Shariah Standards, International Accounting Standards, AAOIFI, Accounting and Auditing Standards.

* مرسل المقال: **جبار بوكثير**

تمهيد

تعد المحاسبة نظام للمعلومات لديها مدخلات ومخرجات تتمثل في الكشوفات والتقارير المالية التي تعبر عن الوضعية المالية والمحاسبية للكيان بشتى أنواعها، وعليه فإن إعداد تلك الكشوفات والتقارير لا بد من إتباع قواعد ومعايير معينة متفق عليها بحسب المرجعيات المختصة، حيث نجد على المستوى العالمي عدة مرجعيات مهنية منها المعايير المحاسبية الدولية IAS/ IFRS ، التي لها أصبح لها إمتداد على المستوى العالمي، كما توجد مرجعية أخري وهي المعايير المحاسبية الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI)، هذه الأخيرة أصبح لها جهود معتبرة على المستوى العالمي خاصة بعد الأزمة المالية التي فتكت بالبنوك الأوروبية والأمريكية.

2. أهداف الدراسة: تهدف هذا الدراسة إلى تبيان طرق إعداد الكشوفات والتقارير المالية حسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI).

3. أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة في كونه مساهمة نظرية لدراسة معايير المحاسبة الشرعية الإسلامية في مجال إعداد وعرض الكشوفات والتقارير المالية من أجل تبيان مدى ملائمة تلك المعايير الصادرة عن (AAOIFI)، للبيئة لمحاسبية الدولية من جهة والبيئة الجزائرية خاصة بعد إعتمادها للنظام المحاسبي المالي.

4. **منهج الدراسة:** تعتمد الدراسة على المزج بين المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث يستهدف المنهج الوصفي إلى مسح وتجميع المعلومات حول موضوع الدراسة، أما المنهج التحليلي فيهدف إلى تحليل معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية الصادرة عن هيئة الأيوفي (AAOIFI).

5. خطة الدراسة: سنقوم بتقسيم الدراسة إلى النقاط التالية:

أولا: الكشوفات والتقارير المالية.

ثانيا: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ثالثا: الكشوفات المالية حسب معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI).

أولا: الكشوفات والتقارير المالية:

المحاسبة كنظام للمعلومات تعنى بتحديد وقياس وتوصيل معلومات كمية من الوحدة الاقتصادية يمكن استخدامها في عمليات التقييم واتخاذ القرارات من قبل الأطراف أو الفئات المستخدمة لهذه المعلومات التي توفرها الكشوفات والتقارير المالية،[1] وعليه سنتطرق في هذا الجزء من الدراسة إلى تعريف، أنواع وأهداف الكشوفات والتقارير المالية، بالإضافة إلى تبيان مختلف مستخدمي تلك الكشوفات المالية.

1. مفاهيم عامة حول الكشوفات والتقارير المالية

1.1. تعريف الكشوفات والتقارير المالية: تشكل الكشوفات والتقارير المالية في مجملها مخرجات نظام المعلومات المحاسبي، ويمكننا أن نعرفها بأنها عبارة عن كشوفات مالية توضح الذمة المالية للكيان ومختلف الإستخدامات ومصادر الأموال التي تحت تصرف هذا الكيان.

"تمثل القوائم المالية الوسيلة الأساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطرف الخارجية، وعلى الرغم من أن القوائم المالية قد تحتوي على معلومات ومصادر خارج السجلات المحاسبية."[2]

ويمكن تبسيط ذلك بالجدول التالي:

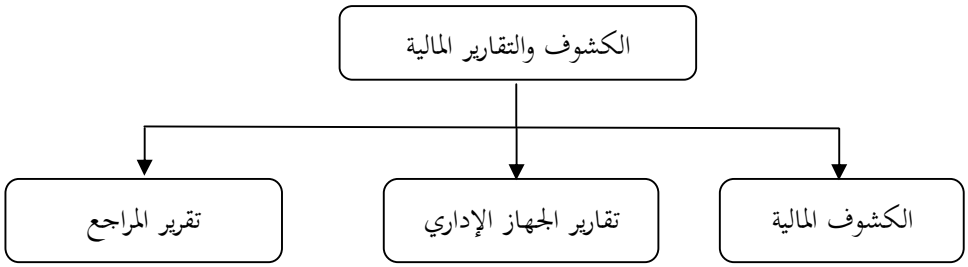

المصدر: زوينة بن فرج:مرجع سابق، ص:47.

2.1. أهداف الكشوفات والتقارير المالية: إن الأهداف الأساسية للتقارير والكشوفات المالية تتلخص في: [3]

– توفير معلومات مالية موثوقة عن الذمة الاقتصادية التي يمتلكها الكيان من جهة والالتزامات تجاه المالكين والمقرضين من جهة أخرى.

– تزويد مستخدمي المعلومات المالية وأصحاب الصلة بالتغيرات الحاصلة في المركز المالي للكيان.

– توفير المعلومات المالية اللازمة لتمكين مستخدمي المعلومات المالية من إستنباط واستخراج بعض المؤشرات الكمية والنوعية المفيدة من أجل إتخاذ قراراتهم المالية.

وتتمثل وظائف الكشوفات المالية فيما يلي :

- قياس الأصول التي تقع في ملكية الكيان وتلك التي تحت مراقبة الكيان.
- قياس الالتزامات والتعهدات المترتبة على الحقوق التي يملكها الكيان (وهي الخصوم وحقوق أصحاب رأس المال).
- قياس التغيرات المالية التي تطرأ على تلك الأصول والخصوم وحقوق أصحاب رأس المال.
- ربط هذه التغيرات بفترات زمنية محددة.
- تصنيف التغيرات المشار إليها على الوجه الآتي:

أ – الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر.

ب – التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم وحقوق رأس المال.

• التعبير عما تقدم بوحدات نقدية باعتبارها الوحدة العامة للقياس المالي.

• إعداد قوائم مالية وتقارير دورية عن أصول الكيان وخصومه وحقوق أصحاب رأس المال في لحظة زمنية معينة وصافي الدخل وأجزاءه والتدفقات النقدية خلال فترة زمنية معينة.

3.1. مستخدمي الكشوفات المالية: تتعدد الأطراف المهتمة بتحليل الكشوفات المالية والتي يمكننا تقسيمها إلى:

3.1 .1. داخل الكيان: وهي موجودة داخل الكيان وتتمثل في:[4]

أ. الجهاز الإداري للكيان: تحتاج الإدارة بمختلف مستوياتها إلى الكشوفات والتقارير المالية، حيث تمثل هذه الكشوفات للإدارة قاعدة بيانات لإصدار القرارات.

ب. العمال: تهتم هذه الفئة بالكشوفات والتقارير المالية للاطمئنان على مستقبل الكيان.

2.3.1. خارج الكيان: يوجد العديد من الأطراف من بينها:

أ. المساهمين والشركاء: يحتاج المساهمين والشركاء إلى معلومات مالية تساعدهم في اتخاذ قرار الاستثمار، كما يحتاجون المعلومات المتعلقة بقدرة الكيان على تحقيق الأرباح.

ب. أصحاب القروض والموردين والدائنين الآخرين: يهتمون بدراسة الوضع المالي للكيان وتحديد قدرة الكيان على تسديد الديون تجاه مستحقيها.

ج. المجتمع: بمختلف عناصر المجتمع يهمهم معرفة معلومات حول المسؤولية الاجتماعية للكيان وقدرته على تقديم خدمات تجاه المجتمع ككل.

د. الهيئات العمومية للدولة: تهتم مختلف الهيئات العمومية للدولة بنشاطات الكيان، كما أنها تحتاج إلى بيانات تختلف على حسب صلاحيات هذه الهيئة العمومية.[5]

2. أنواع الكشوفات والتقارير المالية

إن الوثائق المحاسبية التي تكون الكشوفات المالية هي:[6]

- الميزانية.
- جدول حسابات النتائج.
- جدول تدفقات الخزينة أو النقدية.
- جدول تغيرات عناصر رؤوس الأموال.
- ملحقات.

تعتبر كل من جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات عناصر رؤوس الأموال وثائق مالية وليس مجرد ملحقات حيث أن الكيان ملزم بإعدادها والتصريح بها لدى كل من يستحقها.

1.2. الميزانية: هي تلك القائمة التي تعبر عن الوضعية المالية للكيان، تتكون من جانبيين يعبر الجانب الأول عن الأصول أو الموجودات أما الجانب الثاني فيعبر عن الخصوم أو المطالب.[7]

2.2. قائمة التدفقات النقدية(TFT): هي تلك القائمة التي تبين بالتفصيل حجم التدفقات النقدية التي تتكون من النقدية الداخلة إلى الكيان، والنقدية الخارجة عنها والنقدية المنتجة من الأنشطة التشغيلية للكيان ومن خلال هذا التعريف البسيط نستطيع استنتاج الأجزاء الرئيسية لقائمة التدفقات النقدية :

- صافي النقد من الأنشطة التشغيلية.
- صافي النقد من الأنشطة الاستثمارية.
- صافي النقد من الأنشطة التمويلية.

3.2. قائمة الدخل/ جدول حسابات النتائج: وهي قائمة مالية تهدف إلى تبيان نتيجة نشاط الكيان من الربح أو (الخسارة) خلال فترة زمنية معينة، وتبين هذه القائمة نتيجة نشاط الكيان خلال السنة المالية كاملة.

4.2. جدول تغيرات عناصر رؤوس الأموال: تبين لنا هذه القائمة التغيرات الحاصلة في حقوق الملكية الخاصة بالمساهمين والشركاء.

إن إعداد الكشوفات والتقارير المالية أصبح وفق معايير المحاسبة الدولية/ معايير التقارير المالية الدولية التي أصبح لها صدى عالمي، لكن الهيئات المالية الإسلامية تطبق ما يسمى بمعايير المحاسبة الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والتي سوف تكون محور دراستنا في العنصر الموالي.

ثانيا. التعريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

تعمد بعض المؤسسات المالية الإسلامية على المستوى الدولي إلى تبني معايير محاسبية تعتمد على الشريعة الإسلامية السمحة، التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، وعليه سوف نتناول في هذا الجزء من الدراسة التعريف بهذه الهيئة، أهدافها ومعايير الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية.

أ- لمحة تاريخية حول هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي):[8]

تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بموجب إتفاقية التأسيس بتاريخ 26 فيفري 90 في الجزائر، وتم تسجيلها في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تسعى إلى الربح. ويطلق عليها إختصار منظمة الأيوفي (AAOIFI) هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية في مجال المحاسبة والمراجعة، ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية هامة على رأسها إصدار الكثير من معايير في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة، بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية،

وتتمثل الرؤية العامة لهذه المنظمة المهنية في توفير الأدلة الإرشادية اللازمة لعمل الأسواق المالية الإسلامية وإعداد التقارير المالية بصورة موافقة لأحكام الشريعة ومبادئها.بالإضافة إلى وضع المعايير للمؤسسات المالية الإسلامية بما يدعم نمو الصناعة وتطورها.[9]

كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45دولة، وتطبِّقمعايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم[10].

وقد حصلت هذه الهيئة على الدعم الكبير لتطبيق المعايير الشرعية الصادرة عنها لدى بعض البلدان، حيث تعتمد هذه المعايير اليوم في مملكة البحرين، ومركز دبي المالي العالمي والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا، كما أن الجهات المختصة في أستراليا واندونيسيا وماليزيا والباكستان والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير هذه الهيئة وأصدرتها.

ب– أهداف الهيئة: تسعى هيئة الأيوفي إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن تلخيصها فيمايلي:[11]

– إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاق المهنية والمعايير الشرعية وإرشادات مهنية مستمدة من الشريعة الإسلامية السمحة.

– العمل على تطوير فكر المحاسبة والمراجعة على أسس شرعية.

– مواكبة التطورات الحاصلة في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.

وقد أوضح (Sarea and Hanefah, 2013 a) أن هدف المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية المصرفية وفقا لهيئة المحاسبة والمراجعة (AAOIFI,2008) هي مايلي:[12]

• تحديد حقوق والتزامات جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك تلك الحقوق والالتزامات الناشئة عن المعاملات غير المكتملة وغيرها من الأحداث، وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية ومفاهيمها من العدالة، والإحسان، والامتثال لقيم العمل الإسلامي.

• المساهمة في الحفاظ على أصول المصرف الإسلامي، وحقوقه وحقوق الآخرين بطريقة مناسبة.

• المساهمة في تعزيز القدرات الإدارية والإنتاجية للمصرف الإسلامي وتشجيع الاتساق مع الأهداف التي أنشئ من أجلها وكذلك السياسات والامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات والأحداث.

• تقدم التقارير المالية معلومات مفيدة لمستخدمي هذه التقارير، لتمكينهم من اتخاذ القرارات الشرعية في تعاملاتهم مع البنوك الإسلامية.

وتمت توسعة أهداف هذه المنظمة سنة 1998 ، حيث نصت المادة الرابعة من النظام الأساسي المعدل على أن الهيئة تهدف في إطار أحكام الشريعة الإسلامية إلى مايلي :[13]:

1. تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات المصرفية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.

2. نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.

3. إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية.

4. مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتواكب التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة.

5. إعداد وإصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين.

6. السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.

ج– الهيكل التنظيمي لهيئة الأيوفي:

تتكون هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية و الإسلامية مما يلي:

– الأمانة العامة:

تتكون الأمانة العامة من الأمين العام والجهاز الفني الإداري، والأمين العام هو المدير التنفيذي للهيئة، ويقوم بتنسيق أعمال كل من الجمعية العامة ، ومجلس الأمناء، ومجلس المعايير والمجلس الشرعي و اللجنة التنفيذية و اللجان الفرعية، بحيث يتولى مهمة التقرير في الاجتماعات المنظمة، ويتولى مهام تصريف الأعمال و التنسيق و الأشراف على الدراسات والإجراءات الخاصة بإعداد البيانات والمعايير و الإرشادات التي تصدرها الهيئة. ويقوم بتوثيق الصلة بين الهيئة و الجهات الأخرى والمؤسسات المالية الإسلامية وتمثيل الهيئة في المؤتمرات والندوات و اللقاءات العلمية.

– مجلس الأمناء:

يتكون هذا المجلس من 20 عضوا غير متفرغ تعينهم الجمعية العمومية لمدة خمس سنوات، ويمثل الفئات المتعددة من جهات رقابية و إشرافية، ومؤسسات مالية إسلامية وهيئات رقابية شرعية، و الجهات المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة و/

أو إعداد معايير المحاسبة و المراجعة، ومحاسبين قانونيين ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، ويجتمع هذا المجلس مرة في السنة على الأقل، ويتم إصدار القرارات بالأغلبية ومن مهامه مايلي:

– تعيين أعضاء مجالس الهيئات وإعفاؤهم تبعا لإحكام النظام الأساسي.

–تدبير المصادر المالية لتمويل الهيئة واستثمار أموالها.

– تعيين عضوين من بين أعضائه في تشكيل اللجنة التنفيذية.

– تعيين الأمين العام للهيئة.

– اللجنة التنفيذية

تتكون اللجنة التنفيذية من 6 أعضاء ، الرئيس وعضوان من مجلس الأمناء والأمين العام، ورئيس مجلس المعايير ورئيس المجلس الشرعي، ومن مهامها مناقشة خطة العمل والموازنة التقديرية السنوية، ومناقشة القوائم المالية وتقرير المراجع الخارجي و إعتماد سياسة التوظيف واللائحة المالية ، وتجتمع بدعوة من الأمين العام مرتين على الأقل سنويا ، كلما دعت الحاجة بناءا على طلب رئيس اللجنة أو الأمين العام.

– الجمعية العمومية:

تتكون الجمعية العامة للهيئة من جميع الأعضاء المؤسسين والأعضاء المشاركين والأعضاء المراقبين، ويحق للأعضاء المراقبين حضور اجتماعاتها دون حق التصويت. و الجمعية العمومية هي السلطة العليا في الهيئة، وتجتمع مرة في السنة على الأقل.

– المجلس الشرعي

يتكون المجلس الشرعي من أعضاء لا يزيد عددهم عن عشرين عضوا يعينهم مجلس الأمناء لمدة خمسة سنوات من الفقهاء الذين يمثلون هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء في الهيئة وهيئات الرقابة الشرعية في البنوك المركزية.

– تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية و البنوك المركزية.

– السعي لإيجاد المزيد من الصيغ الشرعية التي تمكن المؤسسات المالية الإسلامية من مواكبة التطور في الصيغ والأساليب، في مجالات التمويل والاستثمار و الخدمات المصرفية.

– النظر في الإحالات إلى المجلس من المؤسسات المالية الإسلامية أو من هيئات الرقابة الشرعية لديها، سواء كانت الإحالة لإبداء الرأي الشرعي فيما يحتاج إلى اجتهاد جماعي، أو للفصل في وجهات الرأي المختلفة، أو للقيام بدور التحكيم.

– دراسة المعايير التي تعمل الهيئة على إصدارها في مجالات المحاسبة والمراجعة أو الأخلاقيات و البيانات ذات الصلة وذلك في المراحل المختلفة للتأكد من مراعاة هذه الإصدارات لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

– مجلس معايير المحاسبة والمراجعة

يتكون مجلس المعايير من 20 عضوا غير متفرغين يعينهم مجلس الأمناء لمدة 5 سنوات، ويمثل أعضاء مجلس المعايير الفئات المتعددة من جهات رقابية وإشرافية، ومؤسسات مالية إسلامية ، وهيئات رقابية شرعية، وأساتذة الجامعات، و الجهات المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة و/ أو إعداد معايير المحاسبة والمراجعة ومحاسبين قانونيين، ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

ومن مهامها مايلي:

– إعداد واعتماد بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها.

– إعداد واعتماد معايير الأخلاقيات والتعليم المتعلقة بمجال نشاط المؤسسات المالية الإسلامية.

– إعادة النظر بغرض الإضافة أو الحذف أو التعديل في أي بيان من بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة و المراجعة.

– إعداد واعتماد الإجراءات التنفيذية لإعداد المعايير ولوائح وإجراءات عمل مجلس المعايير.

ويجتمع هذا المجلس مرتين في السنة على الأقل، وتصدر القرارات بالأغلبية.

ثالثا: إعداد الكشوفات المالية حسب معايير المحاسبة الإسلامية

لقد حددت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أنواع الكشوفات المالية التي يتم إعدادها من طرف المؤسسات المالية الإسلامية والمتمثلة في قائمة الميزانية، قائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية، قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة، قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة، قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات وقائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن، قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض[14].

أوجه الاختلاف والتشابه بين المصارف والمؤسسات المالية والمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

بناءا على دراسة زينب أسعد، المنشورة في مجلة المحاسب نجد أوجه التشابه والاختلاف كمايلي:

وجه المقارنة	المصارف و المؤسسات المالية	المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية
من حيث التسمية	الأصول الالتزامات	الموجودات المطلوبات
من حيث الودائع	يتم إيداع الأموال بفائدة محددة	لا يوجد هنا إيداع ولكن يتم استثمار المبلغ المقدم على أساس المضاربة أو المشاركة في الربح أو الخسارة، على أن يتم تحمل الخسارة على من يستحق الربح وتوزع الخسائر بقدر المساهمة في التمويل، وبالنسبة للربح يأخذ المصرف حقه مقابل مجهوده.
من حيث القروض	يتم إقراض الأموال المودعة سابقاً بفائدة أعلى من المحددة مسبقاً.	هنا يوجد صندوق للقروض وأمواله تكون من أموال تم إيداعها بالصندوق سواء يتم استردادها أو لا يتم ولا الصندوق تلك في التبرع أساس على استردادها يوجد عليها زيادة مشروطة (أي بدون فائدة.)
من حيث القوائم المالية : 1- قائمة المركز المالي	تشتمل على :الأصول، الالتزامات، حقوق أصحاب الملكية	تشتمل على :الموجودات، المطلوبات، حقوق أصحاب حسابات الاستثمارات المطلقة وما في حكمها، حقوق أصحاب الملكية.
2- قائمة الدخل	تشتمل على :الإيرادات، المصروفات صافي الدخل أو صافي الخسارة.	تشتمل على :الإيرادات، المصروفات، المكاسب والخسائر، عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، صافي الدخل أو صافي الخسارة.
3- قائمة التغير في حقوق أصحاب الملكية	تشتمل على :رأس المال المدفوع، الاحتياطيات، الأرباح المحتجزة.	تشتمل على :صافي الدخل أو الخسارة، استثمارات حقوق أصحاب الملكية، التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية.
4- قائمة التدفقات النقدية	التدفقات :على تشتمل العمليات، من النقدية من النقدية والتدفقات والتدفقات الاستثمارات،	تشتمل على :النقد وما في حكمها(وبهذا لا يشمل النقد على ذهب أو فضة أو أيا من المعادن النفيسة وذلك لأن الهدف منها إظهار مصادر واستخدامات السيولة كوسيلة للتعامل)، التدفقات النقدية من

	النقدية من التمويل.	العمليات، والتدفقات النقدية من الاستثمارات، والتدفقات النقدية من التمويل.
5- قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة وما في حكمها	لا تقوم بإعدادها.	تشتمل على :الاستثمارات المقيدة في تاريخ معين، إيداعات وسحوبات أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة وما في حكمها، الأرباح أو الخسائر الناتجة من الاستثمارات المقيدة قبل استقطاع نصيب المصرف في أرباح الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا أو أجره بصفته وكيلا، نصيب المصرف في أرباح الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا أو أجره بصفته وكيلا
6- قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات	لا تقوم بإعدادها.	تشتمل على :مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات، استخدامات أموال الزكاة والصدقات، رصيد الأموال الباقي في صندوق الزكاة والصدقات
7- قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض	لا تقوم بإعدادها.	تشتمل على :القرض، مصادر أموال صندوق القرض، استخدامات أموال صندوق القرض، رصيد الأموال الباقي في صندوق القرض.

المصدر: زينب أسعد أسعد، الإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية وفقاً للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في ظل رقابة البنك المركزي استطلاع حالة المصارف الإسلامية المصرية، مقال منشور بمجلة المحاسب للعلوم المحاسبية و التدقيقية، صادرة عن نقابة المحاسبين العراقيين، المجلد 23، العدد 45 ، سبتمبر 2016، ص: 211.

الخاتمة:

لقد عمدت الجزائر إلى تبني نظام محاسبي مالي مستمد من المعايير المحاسبية الدولية، هذه الأخيرة تتميز في بعض بنودها بعدم إحتكامها إلى الشريعة الإسلامية بشكل كامل، الأمر الذي دفع بالعديد من الأطراف إلى التوجه نحو إعتماد مرجعية أخرى في مجال المحاسبة والمراجعة وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، الشيء الذي يساهم في تلبية متطلبات بعض رجال الأعمال والمستثمرين الذين يحرصون على الاستثمار دون مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية ، خاصة بعد تبني كبريات الهيئات المالية الدولية بعض الصيغ المالية الإسلامية لاستقطاب رؤوس أموال المستثمرين المسلمين.

وفي الأخير نخلص إلى ضرورة التوجه نحو إعتماد هذه المعايير الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية والاستفادة من جهود هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مجال إصدار المعايير الشرعية.

الهوامش:

1 – زوينة بن فرج، المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق، جامعة فرحات عباس سطيف، 2013-2014، ص: 02.

2 – طارق عبد العال حماد ، التقارير المالية، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص: 35.

3– فتيحة بوهرين، صالح مرازقة، القوائم المالية حسب معايير المحاسبة المالية الإسلامية، مداخلة في الملتقى الدولي الأولى حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، 2011، ص:

4 جمال لعشيشي، محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي الجديد، الجزائر،2010 ، ص: 17.

5 رضوان حلوة حنان، مدخل النظرية المحاسبية، الإطار الفكري –التطبيقات العلمية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط2 ، 2009، ص: 32-35.

6 طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق معايير المحاسبة الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها (حالات عملية محلولة،معايير المحاسبة الدولية، الجزء الأول، الدار الجامعية،الإسكندرية، 2008، ص 5.

7 – أحمد نور، المحاسبة المالية، القياس و التقييم و الإفصاح المحاسبي وفق معايير المحاسبة الدولية و المصرية، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص:312.

8 **http://aaoifi.com/?lang=en**,

9 http://aaoifi.com/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A4%D9%8A%D8%A9/

10 http://aaoifi.com/about-aaoifi/

11- بوهرين فتيحة، " **فعالية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في الرقابة الخارجية على البنوك التجارية – دراسة حالة بنك الجزائر**"،45،ستير، المركز الجامعي سعد لغرور، خنشلة، الجزائر، دفعة 2007/2006، ص: 150.

12– زينب أسعد، مقال منشور بمجلة المحاسب للعلوم المحاسبية و التدقيقية، صادرة عن نقابة المحاسبين العراقيين، المجلد 23، العدد 45 ، سبتمبر 2016، ص: 198.

13 https://ar.wikipedia.org/

14 الإمام أحمد يوسف محمد و فتح الرحمن الحسن منصور، تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة أم القرى، المجلد 16، العدد2، 2015، ص:83.